

رجل يصف مفاتن شقيقة زوجته ما حكمه ؟ وهل تنفسخ بذلك زوجته من عصمته ؟ | الشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

يسأل فيقول رجل متزوج يصرح باعجابه بمفاتن شقيقة زوجته. هل تبقى زوجتي في عصمتها ام زواجه باطل؟ جزاهم الله خيرا. اما ما يتعلق بمسألة الزواج فالزواج صحيح ولا يبطل بهذا الوصف. نقول لو ان رجلا وصف شقيقة زوجته واخذ يتعرض لمفاتيح -

[00:00:00](#)

تنيتها وجمالها فهو اثم وواقع في ذنب ومحرم وبقدر ما يصف بقدر ما يآثم على قدر ما يصف منها من مفاتن على قدر ما يآثم بهذا القول ولا شك ان هذا القول محرم ولا يجوز ولا يجوز للمسلم ان يصل فاتن امرأة آآ او او يتخيلها او يتصورها لنفسه او يصفها لغيره -

[00:00:20](#)

ومن لا يحل له ان ينظر اليها او يعرف حالها حتى الذي حتى لو كان ينظر يعني حتى من يجوز له النظر اليها وهو ليس من ليس زوجها لا يجوز - [00:00:40](#)

ان يخبر مفاتنها ومواضع الافتتان بها. فهذا الرجل بقوله هذا ووصف شقيقة الزوج نقول هو اثم وعليه التوبة والاستغفار والا يعود الى هذا القول المحرم الذي هو زورا وبهتانا فانه قول محر وباطل. وزوروا من القول. فاما مسألة الزواج وعصمة الزوجة فانها -

[00:00:50](#)

لا تنفسخ ولا تنفك بل هي زوجته وهي على زواجها السابق لكن هذا الزوج عاصي واثم وفعله هذا محرم ولا يجوز. احسن الله اليك -

[00:01:10](#)